

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٤١٥ لسنة ٢٠٢٢)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧؛

وعلى قانون إجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم السجون؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعفى عن عقوبة السجن المقصى بها على المحكوم عليهم في قضايا محددة وهم :

القضية	اسم المحكوم عليه
١٠٠٤ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة عليا .	توم أرديبي بيتتشى "تشادى الجنسية"
١٦٥٣ لسنة ٢٠٢١ ج مركز المحلة .	خليفة محمد خليفة الحسيني
٤١٣٤ لسنة ٢٠٢٠ ج فارسكور .	إبراهيم رجب الداودى زغلول

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م).

عبد الفتاح السيسى

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٩ - ٢٠٢٢/٩/١٢ - ٢٥٢٢٢